

Distr.: General
9 July 2010
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لجورجيا لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لجورجيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وبالإشارة إلى المذكرة الشفوية رقم S/AC.49/2010/OC.7
المؤرخة ٢٤ شباط/فبراير، تتشرف بأن تحيل طيه (انظر المرفق) التقرير المتعلق بتنفيذ أحكام
الفقرة ٨ من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) والفقرات ٩ و ١٠ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ من
القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لجورجيا لدى الأمم المتحدة

ترحب جورجيا بوصفها دولة طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية باعتماد قرار مجلس الأمن ١٨٧٤ بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وتؤيد بشدة الحظر الشامل للتجارب النووية والتخلي بشكل كامل عن الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل.

وقد اتخذت التدابير اللازمة لتيسير تنفيذ الجزاءات، المفروضة بموجب القرارين ١٨٧٤ و ١٧١٨. وتم، بشكل خاص، تعميم نصي القرارين ومرفقاتهما على السلطات الحكومية الجورجية ذات الصلة. وتستخدم السلطات الحكومية القرارين ومرفقاتهما كمبادئ توجيهية في عملها. وتتخذ وزارات الداخلية والدفاع والتنمية الاقتصادية والمالية والتنمية الإقليمية والبنية الأساسية والمصرف الوطني لجورجيا، بصفة خاصة، التدابير اللازمة من أجل التنفيذ الفعال لأحكام الفقرة ٨ من القرار ١٧١٨، والفقرتين ٩ و ١٠ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، فضلا عن التدابير المالية المنصوص عليها في الفقرات ١٨ و ١٩ و ٢٠ من القرار ١٨٧٤.

وأحيلت أيضا قائمة بالكيانات والبضائع والأفراد الخاضعين للجزاءات الواردة في القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، والتي حددتها اللجنة في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩، إلى السلطات الحكومية المعنية في جورجيا.